

الرد على شبهة من قال إن شهادة المرأة نصف الرجل / فتاوى على الهواء مباشرة / الاثنين / 51/2/1202

صلاح الصاوي

سائل يقول آآ يعني فتاة مسلمة أمريكية اشكل عليها ان شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل فكيف ترد عليها بما يثبتته على دينها وعقيدتها قولوا لهذه ولامثالها. لعل مصدر هذه الشبهة الخلط بين الشهادة والاشهاد - 00:00:00

الارشاد الذي تتحدث عنه سورة البقرة في قوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم. فان لم يكونا رجلين رجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى عندما تنشأ عقدا عندما تضرب مداينة الشريعة بذلك على اوثق طرق التوثيق - 00:00:30

اثبات الحقوق دي قضية مختلفة عن قضية الشهادة عند القاضي. القاضي يحكم في غير الحدود بما تكون لديه من قناعة ويقين. فقد يحكم بشهادة امرأتين او رجلين او واحد او امرأة واحدة او بغير شهود اصلا باوراق بوثائق - 00:01:00

بتسجيلات فيديو تسجيلات صوتية بالبصمة بالقرائن القضائية. القرائن القضايا التي تكون قناعة القاضي يحكم بموجبها. سيدنا سليمان في قصة المرأةتين اللتين اختصمتا امامه في طفل حول من هي امه التي هي التي تستحقه وينبغي ان تذهب به. يعني عمل بالقرينة. يعني اراد ان - 00:01:30

استثير عاطفة الامومة داخلهما. قال اثنوني بسجين حتى اشقه بينكما فتذهب كل منكما بنصفه. الام الحقيقة هو ليس ابني ولا علاقة لي بانه ابناها. اتركوه لها. لا تتزعوه منها. والثانية - 00:02:00

كان وجهها كالتمثال كالثلج في برونته فعلم ان الامة الحقيقة هي الام التي رفضت ان يشق الطفل. هذا حكم بالقرينة. ليس هنا شهادة ولا شهود. ليس هنا رجالان ولا امرأتان ولا - 00:02:20

امرأة القاضي يحكم في غير الحدود التي جعل الله لها نصابا محددا والية لاثباتها. فيما عدا هذه الدائرة الامر امام القضاء واسع جدا. فلا تخلطي يا امة الله بين الشهادة والاشهاد - 00:02:40

الشهادة امام القاضي القاضي يحكم بما يعني آآ بما تكونت به قناعته به يقينه من خلال استنطاق الواقع والقرائن المفروضة عليه. لكن ايضا آآ يعني مسألة ان هذه القاعدة ليست مضطربة في جميع انواع الشهادات ولا في جميع - 00:03:00

وعي المعاملات. فان في مسل في باب اللعان شهادة المرأة كشهادة الرجل فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها - 00:03:30

ان كان من الصادقين. فشهادة المرأة هنا كشهادة الرجل. او ايضا احيانا آآ يعني تقوم شهادة المرأة تقدم على شهادة الرجل. في باب الرضاعة والولادة تعلمون حديث جاء في صحيح البخاري عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امراة فجاءت - 00:04:00

اتنى امراة سوداء فقالت ارضعتكم. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امراة سوداء فقالت لي اني قد ارضعتكم وهي كاذبة ادي شهادة الرجل ان المرأة كاذبة. وشهادة المرأة انها ارضعتهما. فاعرض عنى. اعرض عن عقبة روي الحديث. فاتيتها - 00:04:30

هو من قبل وجهه قلت انها كاذبة. فقال كيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكم؟ دعها عنك. فقبل ان شهادتها ولم يقبل بشهادته.

فالقضية ليست قضية ذكورة وانوته انما قضية تكوين قناعة لدى القاضي - 00:05:00
من خلال الواقع والقرائن والملابسات التي احتفت بالموقف - 00:05:20